

عدد : 889 - N° إعلان عن تلقي طلبات دعم مشاريع الجمعيات

تطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015)

وتبعا لمقرر مجلس جماعة البروج خلال دورته العادية لشهر ماي 2023 بشأن الموافقة على اعتماد دفتر تحملات يحدد شروط تقديم الدعم للجمعيات .

وبناء على مقرر مجلس جماعة البروج خلال دورته العادية لشهر فبراير 2025 بشأن الموافقة على فتح فترة جديدة لتلقي طلبات الحصول على دعم الجماعة بالنسبة للجمعيات التي لم تتمكن من إيداع ملفاتها خلال شهر يناير 2025.

ينهي رئيس مجلس جماعة البروج إلى علم السيدات والسادة رئيسات ورؤساء الجمعيات الناشطة بالمجال الترابي للجماعة عن فترة إضافية لتلقي طلبات الدعم برسم السنة المالية 2025 بالنسبة للجمعيات التي لم تتمكن من إيداع ملفاتها خلال شهر يناير 2025 .

ويتضمن ملف الترشيح الوثائق التالية :

✓ ملف قانوني :

- القانون الأساسي للجمعية في خمسة نسخ مصادق على مطابقتها للأصل.
- وصل الإيداع النهائي للجمعية في خمسة نسخ مصادق على مطابقتها للأصل.
- محضر الجمع العام الأخير للجمعية وضمه تجديد المكتب المسير في خمسة نسخ مصادق على مطابقتها للأصل.
- لائحة أعضاء المكتب المسير في خمس نسخ مصادق على مطابقتها للأصل.
- التقريرين الأدبي والمالي برسم السنة المنصرمة في نسختين.
- شهادة بنكية لرقم حساب الجمعية (RIB) أو شيك ملغى.

✓ ملف تقني :

- بطاقة معلومات عن الجمعية (الاستمارة بمكتب الضبط بالجماعة)
- إنجازات الجمعية خلال السنة الأخيرة.
- بطاقة المشروع (الاستمارة بمكتب الضبط بالجماعة)
- تحديد الشركاء ونسبة مساهمتهم بالنسبة للمشاريع المتعددة المتدخلين.
- تصريح بالشرف مصادق عليه يتعهد من خلاله رئيس الجمعية بصحة المعلومات المقدمة (الاستمارة بمكتب الضبط بالجماعة)

ملاحظة :

يرفق الملف أيضا بالوثيقتين التاليتين :

- التعريف الضريبي للجمعية.

- دفتر الشروط و التحملات الخاص بدعم جمعيات المجتمع المدني، موقع عليه من طرف رئيس الجمعية أو من ينوب عنه (تسحب نسخة منه من مكتب الضبط بالجماعة).

يجب أن يودع الملف مستوفيا بجميع الشروط والوثائق بإدارة الجماعة خلال أجل أقصاه 2025/03/25.

الشيخ الخليل الجماعي
م. ب. 13
إمضاء محمد همار